مطلقا فان مالكا كره العمرة في بقية ذي الحجة وابو حنيفة وان صحح الاحرام
به قبل شوال فقد استكرهه وانما سمي شهرين وبعض شهر اشهرا
اقامة للبعض مقام الكل او اطلاقا للجمع على مافوق الواحد فمن فرض
فيهن الحج اوجبه على نفسه بالاحرام فيهن عندنا او بالتلبية او
سوق الهدي عند ابي حنيفة وهو دليل على ماذهب اليه الشافعي رضي
الله عنه ان من احرم بالحج لزمه الاتمام فلا رفث فلا جماع او فلا فحش
من الكلام ولا فسوق ولا خروج عن حدود الشرع بالسباب وارتكاب
المحظورات ولا جدال ولا مراء مع الخدم والرفقة في الحج في ايامه نفي الثلاثة
على قصد النهي للمبالغة والدلالة على انها حقيقة بان لا تكون وما كانت
منها مستقبحة في انفسها ففي الحج اقبح كلبس الحرير في الصلاة والتطريب
بقراءة القران لانه خروج عن مقتضى الطبع والعادة الى محض العبادة
وقرا ابن كثير وابو عمرو الاولين بالرفع على معنى لا يكونن رفث ولا فسوق
والثالث بالفتح على معنى الاخبار بانتفا الخلاف في الحج وذلك ان قريشا
كانت تخالف سائر العرب فتقف بالمشعر الحرام فارتفع الخلاف بان امروا
بان يقفوا ايضا بعرفة وما تفعلوا من خير يعلمه الله حث على الخير
عقيب النهي عن الشر ليستدل به ويستعمل مكانه وتزودوا فان خير
الزاد التقوى وتزودوا لمعادكم التقوى فانه خير زاد وقيل نزلت في
اهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن متوكلون فيكونون
كلا على الناس فامروا ان يتزودوا ويتقوا الابرام في السوال والتثقيل
على الناس واتقون يا اولي الالباب فان قضية اللب خشية الله
وتقواه حثهم على التقوى ثم امرهم بان يكون المقصود بها هو الله فيتبرا
عن كل شي سواه وهو مقتضى العقل المعرى عن شوائب الهوى فلذلك خص
اولي الالباب بهذا الخطاب ليس عليكم جناح ان تبتغوا في ان تبتغوا
اي تطلبوا فضلا من ربكم عطاء ورزقا منه يريد الربح بالتجارة وقيل كان
عكاظ ومجنة وذو المجاز اسواقهم في الجاهلية يقيمونها مواسم الحج و

معايشهم

٧٤

معايشهم منها فلما جاء الاسلام تاثموا منها فنزلت فاذا افضتم من عرفات
دفعتم منها بكثرة من افضت الماء اذا صببته بكثرة واصله افضتم انفسكم
فحذف المفعول كما حذف في دفعت من البصرة وعرفات جمع سمي به
كاذرعات وانما نون وكسر وفيها العلمية والتانيث لان تنوين الجمع
تنوين المقابلة لا تنوين التمكين وذهاب الكسرة تتبع ذهاب التنوين
من غير عوض لعدم الصرف وهنا ليس كذلك او لان التانيث اما
ان يكون بالتا المذكورة وهي ليست تا تانيث وانما هي مع الالف التي قبلها
علامة جمع المونث او بتا مقدرة كما في سعاد ولا يصح تقديرها لان المذ — كورة
تمنعه من حيث انها كالبدل لها لاختصاصها بالمونث كتا بنت وانما سمي المو — قف
عرفة لانه نعت لابراهيم عليه السلام فلما ابصره عرفه او لان جبريل كان
يدور به في المشاعر فلما راه قال قد عرفت او لان ادم وحوا التقيا
فيه فتعارفا او لان الناس يتعارفون فيه وعرفات للمبالغة في ذلك
وهي من الاسما المرتجلة الا ان يجعل جمع عارف وفيه دليل وجوب الوقو — ف
بها لان الافاضة لا تكون الا بعده وهو مامور بها بقوله تعالى ثم افيضوا
ومقدمة للذكر المامور به وفيه نظر اذ الذكر غير واجب غير مطلق — والامر به
فاذكروا الله بالتلبية والتهليل والدعاء وقيل بصلاة العشائين عند المشعر
الحرام جبل يقف عليه الامام ويسمى قزح وقيل ما بين مازمي عرفة ووادي
محسر ويؤيد الاول ما روى جابر انه عليه السلام لما صلى الفجر يعني
بالمزدلفة بغلس ركب ناقته حتى اتى المشعر الحرام فدعا وكبر وهلل
ولم يزل واقفا حتى اسفر وانما سمي مشعرا لانه معلم العبادة ووصف
بالحرام لحرمته ومعنى عند المشعر الحرام مما يليه ويقرب منه فانه افضل
والا فالمزدلفة كلها موقف الا وادي محسر واذكروه كما هداكم كما علمكم
او اذكروه ذكرا حسنا كما هداكم هداية حسنة الى المناسك وغيرها وما مصدرية
او كافة وان كنتم من قبله اي الهدى لمن الضالين الجاهلين بالايمان
والطاعة وان هي المخففة واللام هي الفارقة وقيل هي النافية واللام بمعنى الا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)